الأمم المتحدة

A/C.2/77/L.31

الجمعية العامة

Distr.: Limited
17 October 2022
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والسبعون

اللجنة الثانية

البند 18 (د) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

باكستان:* مشروع قرار

حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها 53/43 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 1988 و 222/54 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 1999 و 86/62 المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 32/63 المؤرخ 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2008 و 73/64 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 159/65 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 200/66 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 210/67 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 212/68 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 220/69 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 205/70 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 228/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 219/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 232/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 219/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 217/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 205/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021 وإلى القرارات والمقررات الأخرى المتعلقة بحماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ 77 والصين.

201022 201022 22-23436 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تشير أيضا إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[1] واتفاق باريس المعتمد بموجب الاتفاقية[2]، وإذ تعترف بأنهما يمثلان المحفلين الحكوميين الدوليين الرئيسين اللذين يجري في إطارهما التفاوض دوليا بشأن التدابير العالمية لمواجهة تغير المناخ، وإذ تعرب عن تصميمها على التصدي بشكل حاسم للتهديد الذي يطرحه تغير المناخ وتدهور البيئة، وإذ تسلّم بأن الطابع العالمي لتغير المناخ يستوجب تعاونا دوليا على أوسع نطاق ممكن يرمي إلى الإسراع بخفض انبعاثات غازات الدفيئة على الصعيد العالمي ومعالجة مسألة التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ، وإذ تلاحظ بقلق الفجوة الكبيرة بين الأثر الإجمالي لوعود التخفيف التي تعهدت الأطراف بتحقيقها، ولا سيما مساهماتها المحددة وطنيا، حسب الاقتضاء، ومسارات الانبعاثات الإجمالية،

وإذ تشير كذلك إلى اتفاق باريس، الذي سيُنفَّذ عملا بالفقرة 2 من المادة 2 منه على نحو يجسد الإنصاف ومبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة وقدرات كل طرف، في ضوء الظروف الوطنية المختلفة،

وإذ تعترف بأن اتخاذ إجراءات بشأن التكيف مع تغير المناخ يمثل أولوية ملحة وتحديا عالميا أمام جميع البلدان، وخاصة البلدان النامية، لا سيما تلك المعرضة بشكل خاص للآثار الضارة لتغير المناخ، وإذ تسلّم بالحاجة الراهنة الكبيرة إلى التكيف وبأن بلوغ مستويات أعلى من التخفيف من شأنه أن يقلص الحاجة إلى بذل جهود تكيف إضافية، وإذ تضع في اعتبارها أهمية كفاية تمويل إجراءات التكيف وإمكانية التنبؤ به وأن إتاحة موارد مالية معززة ينبغي أن تهدف إلى تحقيق توازن بين التكيف والتخفيف،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية[3]، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة[4]، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)[5]، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام 2005[6]، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من 20 إلى 22 حزيران/يونيه 2012، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"[7]، ونتائج دورات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ودورات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والإعلان السياسي لاستعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى لتنفيذ برنامج عمل إسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للعقد 2011-2020، المعقود في أنطاليا، تركيا، في الفترة من 27 إلى 29 أيار/مايو 2016[8]، وبرنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعقد 2014-2024 الذي اعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية المعقود في

---

(1) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(2) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21، المرفق.

(3) القرار 2/55.

(4) *تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس - 4 أيلول/سبتمبر 2002* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق.

(5) المرجع نفسه، القرار 2، المرفق.

(6) القرار 1/60.

(7) القرار 288/66، المرفق.

(8) القرار 294/70، المرفق.

فيينا، في الفترة من 3 إلى 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2014[9]، وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[10]، وإعلان موريشيوس[11] واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[12]، وإجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)[13]، وإعلان سِنداي وإطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030[14]، وإعلان ومنهاج عمل بيجين[15]، والخطة الحضرية الجديدة التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) المعقود في كيتو في الفترة من 17 إلى 20 تشرين الأول/أكتوبر 2016[16]، وبرنامج عمل الدوحة لصالح أقل البلدان نموا للعقد 2022-2031 المعتمد في الجزء الأول من مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نموا، الذي عقد في نيويورك في 17 آذار/مارس 2022[17]،

وإذ تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعةً من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفّذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتدعمُها وتكملُها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

---

(9) القرار 137/69، المرفق الثاني.

(10) *تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، 25 نيسان/أبريل - 6 أيار/مايو 1994* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق الثاني.

(11) *تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، 10-14 كانون الثاني/يناير 2005* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق الأول.

(12) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(13) القرار 15/69، المرفق.

(14) القرار 283/69، المرفقان الأول والثاني.

(15) *تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، 4-15 أيلول/سبتمبر 1995* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار 1، المرفقان الأول والثاني.

(16) القرار 256/71، المرفق.

(17) القرار 258/76، المرفق.

وإذ يساورها القلق من أن يؤدي حدوث تراجع اقتصادي مطوّل في أعقاب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) إلى التأثير سلباً في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاق باريس التابع لها وفي قدرة البلدان، وخاصة البلدان النامية، على الاستجابة بشكل كافٍ للآثار الضارة لتغير المناخ، وإذ تشدد على أنه ينبغي للبلدان، في سياق التصدي للأزمة، أن تبقي أهدافَ التنمية المستدامة والالتزامات المتعلقة بالمناخ محل تركيز، وإذ تحيط علما مع القلق بالاستنتاجات التي خلصت إليها الأفرقة العاملة الأول والثاني والثالث في تقرير التقييم السادس الصادر عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ،

وإذ تلاحظ بقلق بالغ الوقع السلبي الحاد لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على صحة الإنسان وسلامته ورفاهيته وما تعرضت له المجتمعات والاقتصادات من اختلالات شديدة، وما ألحقته الجائحة من دمار بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقرا وضعفا هي الأكثر تضررا من آثارها، وإذ تؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق وضع وتنفيذ استراتيجيات للتعافي تتسم بالاستدامة والشمول من أجل التعجيل بالتقدم صوب تنفيذ خطة عام 2030 تنفيذا كاملا والمساعدة على الحد من مخاطر الصدمات والأزمات والجوائح في المستقبل وبناء القدرة على الصمود في وجهها، بسبل من بينها تعزيز النظم الصحية وتوفير التغطية الصحية الشاملة، وإذ تسلم بأن حصول الجميع على نحو منصف وفي الوقت المناسب على اللقاحات ووسائل العلاج والتشخيص المتعلقة بكوفيد-19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة هو جزء صميم من التدابير العالمية المتخَذة على أساس الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف المتجدد والمبدأ القاضي بألا يترك أحد خلف الركب،

وإذ تشير إلى ما تُقدّمه مختلف المبادرات، ومنها المنتدى العالمي للحد من مخاطر الكوارث، وكذلك المنتديات الإقليمية ودون الإقليمية للحد من مخاطر الكوارث، من إسهامات في تعزيز الاتساق بين الحد من مخاطر الكوارث وتحقيق التنمية المستدامة والتصدي لخطر تغير المناخ، وإلى الاستنتاجات التي وردت في *تقرير التقييم العالمي بشأن الحد من مخاطر الكوارث لعام 2019*، وإذ تسلّم بأنّ جهود الحد من مخاطر الكوارث المبذولة بالاتساق مع إطار سِنداي تسهم في تعزيز القدرة على الصمود في مواجهة تغيّر المناخ والتكيّف معه، وإذ تبرز في هذا الصدد أوجه التآزر التي تساعد على ضمان إحراز تقدم نحو تحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تلاحظ بقلق الاستنتاجات الواردة في التقارير الخاصة[18] الصادرة عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ،

وإذ تكرر تأكيد دعمها لأهداف الصندوق الأخضر للمناخ ومبادئه التوجيهية، بما في ذلك اتباع نهج مراع للاعتبارات الجنسانية في إجراءاته وعملياته، وإذ تشدد على هدفه المتمثل في كفالة الاستفادة من موارده بصورة ناجعة عن طريق تبسيط إجراءات الموافقة وتعزيز الدعم الموجه للجاهزية، مما سيساعد في إنجاز نواتج في البلدان النامية للحد من انبعاثات غازات الدفيئة أو تقليصها ومساعدة تلك البلدان على التكيف مع آثار تغير المناخ،

---

(18) *تقرير "الاحترار العالمي بمقدار 1,5 درجة مئوية"، وتقرير "تغير المناخ والأراضي: تقرير خاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ عن تغير المناخ، والتصحر، وتدهور الأراضي، والإدارة المستدامة للأراضي، والأمن الغذائي، وتدفقات غازات الدفيئة في النظم الإيكولوجية الأرضية"، وتقرير "المحيطات والغلاف الجليدي في ظل مناخ متغير".*

وإذ تشير إلى التبرعات المتعهَّد بها لصالح الصندوق الأخضر للمناخ في ختام العملية الرسمية الأولى لتجديد موارد الصندوق التي أفضت إلى تعهدات مؤكدة بتقديم تبرعات قيمتها 9,866 بلايين دولار من دولارات الولايات المتحدة وإذ تشجّع التعهد بمزيد من التمويل وتقديم مزيد من المساهمات لصالح عملية التجديد الثانية لموارد الصندوق،

وإذ تسلم بأنّ تغير المناخ هو من العوامل المحركة الرئيسية والمتنامية لفقدان التنوع البيولوجي وتدهور النظم الإيكولوجية، وبأنّ حفظ التنوع البيولوجي ووظائف وخدمات النظم الإيكولوجية واستخدامها بشكل مستدام هي أمور تسهم إلى حد كبير في التكيّف مع تغير المناخ والتخفيف من حدّته، وفي الحدّ من أخطار الكوارث، وتحقيق الأمن الغذائي والتغذية،

وإذ تشير إلى مؤتمر القمة المعني بالتنوع البيولوجي الذي عقد في 30 أيلول/سبتمبر 2020، وإذ ترحب بالجزء الأول من الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، الذي عقد بشكل مختلط في كونمينغ، الصين، وإذ تتطلع إلى الجزء الثاني من الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف المقرر عقده في مونتريال، كندا، في الفترة من 7 إلى 19 كانون الأول/ديسمبر 2022 وإلى اعتماد أطراف الاتفاقية خلاله إطارا عالميا للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،

وإذ تلاحظ ضرورة تعزيز التنسيق والتعاون على جميع المستويات بين الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا[19]، واتفاقية التنوع البيولوجي[20] وأماناتها، حسب الاقتضاء، مع احترام الولايات المنوطة بكل منها،

وإذ تلاحظ أيضا إسهام جمعية الأمم المتحدة للبيئة في التصدي لتحديات عدة منها تغير المناخ، في إطار ولايتها وبالتعاون مع غيرها من المنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة المعنيين،

وإذ تشدد على أنّ التنمية الخفيضة انبعاثات غازات الدفيئة يمكن أن تخلق فرص عمل ووظائف جيّدة، وفقا للأولويات الإنمائية المحددة وطنيا،

وإذ تشير إلى خطة الأمم المتحدة الاستراتيجية للغابات للفترة 2017-2030[21]، وإذ تقر بأن الغابات بجميع أنواعها تسهم إسهاما كبيرا في التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه،

وإذ تلاحظ أن الغابات مسألة تعالَج ضمن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وإذ تلاحظ أيضا ما نُص عليه في المادة 5 من اتفاق باريس، ولا سيما أهمية اتخاذ إجراءات ترمي، بوسائل من بينها المدفوعات القائمة على النتائج، إلى تنفيذ ودعم إطار وارسو للمبادرة المعزّزة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها[22]، وأهمية توفير الموارد المالية للنُهج السياساتية البديلة من قبيل نُهج التخفيف والتكيّف المشتركة للإدارة السليمة والمستدامة للغابات،

---

(19) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1954, No. 33480.

(20) المرجع نفسه، المجلد 1760، الرقم 30619.

(21) انظر القرار 285/71.

(22) انظر FCCC/CP/2013/10/Add.1، المقررات من 9/م أ-19 إلى 15/م أ-19؛ وانظر أيضا FCCC/CP/2013/10 و Corr.1، الفقرة 44.

وإذ تشير إلى قرارها 296/76 المؤرخ 21 تموز/يوليه 2022 المعنون "محيطاتنا، مستقبلنا، مسؤوليتنا"، وإذ تتطلع إلى إسهامه في تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة في سياق تنفيذ خطة عام 2030،

وإذ تسلم بأن على الأمم المتحدة، عند اضطلاعها بعملها، أن تشجع حماية المناخ العالمي خدمة لمصلحة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة،

وإذ تشير إلى بدء نفاذ تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون[23] في 1 كانون الثاني/يناير 2019، وإذ ترحب بقيام 136 بلدا ومنظمةٍ إقليمية واحدة للتكامل الاقتصادي بالتصديق عليه، وتشجع في الوقت نفسه على المزيد من عمليات التصديق في أقرب وقت ممكن، وإذ تشير إلى الاجتماع الرابع والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال المعقود في الفترة من 31 تشرين الأول/أكتوبر إلى 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 في مونتريال بكندا،

وإذ تشير مع التقدير إلى جلسة التحاور بشأن الانسجام مع الطبيعة التي عقدها رئيس الجمعية العامة وكان موضوعها العام هو "الانسجام مع الطبيعة والتنوع البيولوجي: مساهمات اقتصاديات الإيكولوجيا والقانون المتمحور حول الأرض" في تنفيذ برامج التعليم والعمل المناخي في انسجام مع الطبيعة، وذلك في 22 نيسان/أبريل 2022 احتفالاً باليوم الدولي لأمنا الأرض،

وإذ تلاحظ إسهامات منظمة الطيران المدني الدولي في الجهود العالمية المبذولة لمكافحة تغير المناخ، وإذ تلاحظ أيضا إسهامات المنظمة البحرية الدولية في هذا الصدد،

وإذ تشجع الدول الأعضاء على مواصلة بذل الجهود من أجل تحقيق الاستهلاك والإنتاج المستدامين، تمشيا مع قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 11/5 المؤرخ 2 آذار/مارس 2022[24]،

1 - ***تؤكد من جديد*** أن تغير المناخ هو واحد من أكبر التحديات في عصرنا، وتعرب عن جزعها الشديد إزاء استمرار ارتفاع مستوى انبعاثات غازات الدفيئة على الصعيد العالمي، ولا يزال يساورها قلق بالغ لأن جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، قليلة المناعة في مواجهة الآثار الضارة المترتبة على تغير المناخ ولأنها تعاني بالفعل من تفاقم تلك الآثار، ومن بينها الجفاف المستمر والظواهر الجوية البالغة الشدة وتدهور الأراضي وارتفاع مستوى سطح البحر والتحات الساحلي وتحمض المحيطات وانحسار الجليديات الجبلية مما يزيد من الخطر الذي يهدد الأمن الغذائي، وتوافر المياه وسبل العيش، والجهود المبذولة للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده وتحقيق التنمية المستدامة، وتدرك ما يترتب على تغير المناخ من مخاطر كبيرة على الصحة، وتشدد في هذا الصدد على أن التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه يشكلان أولوية فورية ملحة على الصعيد العالمي؛

2 - ***تحث*** الدول الأعضاء على اعتماد نهج مراع للمناخ والبيئة في جهود التعافي من كوفيد-19، بما في ذلك عن طريق مواءمة تدفقات التمويل والاستثمارات والسياسات المحلية مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030[25] ومع أهداف اتفاق باريس بالنسبة إلى أطرافه، والهدف النهائي لاتفاقية الأمم

---

(23) UNEP/OzL.Pro.28/12، المرفق الأول.

(24) UNEP/EA.5/Res.11.

(25) القرار 1/70.

المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، من أجل تحقيقِ تعاف مستدام وشامل للجميع يكفل القدرة على الصمود في مواجهة الأزمات والتعجيلِ بإحداث انتقال إلى اقتصادات ومجتمعات مستدامة وشاملة للجميع تتسم بانخفاض الانبعاثات والقدرة على تحمل تغير المناخ، وتؤكد في هذا الصدد ضرورة تعزيز الاستجابة العالمية لتغير المناخ عن طريق زيادة قدرة البلدان على التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ، وتعزيز القدرة على الصمود، والتعجيل بالتنفيذ الكامل لجميع أهداف وغايات خطة عام 2030، وإدماج التدابير المتعلقة بتغير المناخ في السياسات والاستراتيجيات وعمليات التخطيط على الصعيد الوطني، وتحث الأطراف في اتفاق باريس على الإبلاغ عن المساهمات الطموحة المحددة وطنياً بحلول عام 2020 أو تحديثها، مع الإشارة إلى أن الفقرة 3 من المادة 4 من الاتفاق تنص على أن المساهمة التالية المحددة وطنياً لكل طرف ستمثل تقدماً يتجاوز مساهمته الراهنة المحددة وطنياً وستجسد أعلى طموح ممكن له، على نحو يعكس مبدأ الإنصاف وبما يراعي مسؤولياته المشتركة، وإن كانت متباينة، وقدراته في ضوء الظروف الوطنية المختلفة، وتشجع الأطراف على صياغة استراتيجيات طويلة الأجل والإبلاغ عنها على أساس أفضل المعارف العلمية المتاحة وبهدف تحقيق الغرض من الاتفاق وعلى جعل التدفقات المالية متماشية مع مسار يؤدي إلى تنمية خفيضة انبعاثات غازات الدفيئة وقادرة على تحمل تغير المناخ، وتؤكد أهمية حشد وسائل التنفيذ من جميع المصادر لفائدة البلدان النامية، بما في ذلك بتقديم الدعم المالي الكافي لجهود التخفيف والتكيف، ضمن أمور أخرى، مع مراعاة الاحتياجات والأولويات المحددة والظروف الخاصة للبلدان النامية، لا سيما البلدان المعرضة بشدة للآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ؛

3 - ***تشجّع*** كل الأطراف في اتفاق باريس على أن تنفذه تنفيذا تاما، وتبرز أوجه التآزر بين تنفيذ خطة عام 2030 والاتفاق؛

4 - ***تشير*** إلى أن اتفاق باريس، بتعزيزه تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بما في ذلك الغرض منها، يهدف إلى تعزيز إجراءات التصدي على الصعيد العالمي للتهديد الذي يشكله تغير المناخ، في سياق التنمية المستدامة والجهود الرامية إلى القضاء على الفقر، بوسائل منها الإبقاءُ على الارتفاع في متوسط درجة الحرارة العالمية في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية ومواصلة الجهود الرامية إلى حصر ارتفاع درجة الحرارة في حد لا يتجاوز 1,5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية، تسليما بأن ذلك سوف يقلص بصورة كبيرة مخاطر تغير المناخ وآثاره، وتعزيزُ القدرة على التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ وتعزيز القدرة على تحمل تغير المناخ وتوطيد التنمية الخفيضة انبعاثات غازات الدفيئة على نحو لا يهدد إنتاج الأغذية، وجعلُ التدفقات المالية متماشية مع مسار يؤدي إلى تنمية خفيضة انبعاثات غازات الدفيئة وقادرة على تحمل تغير المناخ؛

5 - ***ترحب*** بالمساهمات المحددة وطنيا التي قدمت حتى الآن، وتشير إلى أن تحديثها بانتظام سيجسد أعلى مستوى ممكن من الطموح، في ضوء اختلاف الظروف الوطنية، وسيتيح المعلومات الضرورية لكفالة الوضوح والشفافية والفهم، وفقا للقرارات ذات الصلة؛

6 - ***تلاحظ بقلق*** أن التقرير التجميعي عن المساهمات المحددة وطنيا[26] الذي نشرته أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في عام 2021 أشار إلى أن المساهمات المحددة وطنيا المقدمة حتى الآن من قبل الأطراف في اتفاق باريس ليست كافية، وأنّه لا بد من العمل على الإبقاء على

(26) FCCC/PA/CMA/2021/8/Rev.1.

ارتفاع متوسط درجة الحرارة العالمية في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية ومواصلة الجهود الرامية إلى حصر ارتفاع درجة الحرارة في حد لا يتجاوز 1,5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية، وتشدد على أهمية ما ورد في المقرر 1/م أ-21[27] من طَلب مؤتمرِ الأطراف في الاتفاقية إلى الأطراف في اتفاق باريس التي تشمل مساهمتها المعتزمة المحددة وطنياً عملا بالمقرر 1/م أ-20 إطارا زمنيا يصل إلى عام 2025 أن تبلّغ بحلول عام 2020 عن هذه المساهمات أو تحدّثها وأن تفعل ذلك كل خمس سنوات بعد ذلك؛

7 - ***تلاحظ بقلق*** أيضا الاستنتاجات المنبثقة عن مساهمة الفريق العامل الأول في تقرير التقييم السادس الصادر عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، وفيها تشير الهيئة الحكومية الدولية إلى أن الاحترار العالمي سيتجاوز خلال القرن الحادي والعشرين ما مقداره 1,5 درجة مئوية ودرجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية ما لم يحدث انخفاضٌ شديد في انبعاثات غازات الدفيئة في العقود القادمة، والاستنتاجات المنبثقة عن مساهمة الفريق العامل الثاني التي تشير فيها الهيئة الحكومية الدولية إلى أن تغير المناخ الناشئ عن فعل الإنسان يسبب آثارا سلبية واسعة النطاق مع ما يتصل بذلك من خسائر وأضرار تلحق بالطبيعة والناس وبلوغ حدود التكيف وإلى أنّ التكيف يؤدي دورا رئيسيا في التقليل من قابلية التعرّض لتغير المناخ والتضرُر منه؛

8 - ***تشدد*** على أنّ الضرورة تقتضي بشكل ملح تعزيز القدرة على التكيُف، وتقوية القدرة على الصمود والحد من الهشاشة في وجه تغيُّر المناخ والظواهر الجوية البالغة الشدة، وفي هذا الصدد تحث الدول الأعضاء على مواصلة الانخراط في عمليات التخطيط للتكيف وعلى تعزيز التعاون، بما في ذلك فيما يتعلق بالحد من مخاطر الكوارث؛

9 - ***ترحب*** ببرنامج عمل اتفاق باريس، المعروف باسم دفتر قواعد كاتوفيتسه، الذي اعتُمد في الجزء الثالث من الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس[28]، وترحب مع التقدير باكتمال برنامج عمل اتفاق باريس بحلول الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس؛

10 - ***تحيط علما*** بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن أعمال الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية[29]؛

11 - ***تشدد*** على ضرورة بذل جهود جماعية من أجل تعزيز التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة بطريقة مبتكرة ومنسقة وسليمة بيئيا ومنفتحة ومشتركة؛

12 - ***تؤكد*** ضرورة التصدي للآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لتغير المناخ، وتشدد على ضرورة اتخاذ إجراءات على كافة الأصعدة من أجل تعزيز الجهود الرامية إلى بناء القدرة على تحمل تغير المناخ، بسبل منها الإدارة المستدامة للنظم الإيكولوجية، وبناء القدرة على تحمل تغير المناخ من أجل خفض آثار وتكاليف الكوارث المتصلة بالمناخ؛

---

(27) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1.

(28) انظر FCCC/CP/2018/10/Add.1.

(29) A/77/215، الفرع الأول.

13 - ***تسلم*** بأن كفاية التمويل المناخي الدولي وإمكانية التنبؤ به وتعزيز سبل الحصول عليه أمور لها أهميتها في دعم جهود التخفيف والتكيف في البلدان النامية، لا سيما تلك المعرضة بشكل خاص للآثار الضارة لتغير المناخ، وتسلّم أيضا بالجهود المبذولة حاليا في هذا الصدد؛

14 - ***تلاحظ بأسف عميق*** أن هدف البلدان الأطراف المتقدمة النمو المتمثل في تعبئة 100 بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة سنويا بشكل مشترك بحلول عام 2020 في سياق إجراءات التخفيف المجدية وشفافية التنفيذ لم يتحقق بعد، وترحب في الوقت نفسه بزيادة التبرعات المتعهد بها من جانب الكثير من البلدان الأطراف المتقدمة النمو، وتحث البلدان الأطراف المتقدمة النمو على تحقيق هدف الـ 100 بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة بأكمله على وجه السرعة وحتى عام 2025، وتؤكد أهمية الشفافية في تنفيذ تعهداتها، وتذكّر بالقرارات المتخذة لتحديد هدف كمي جماعي جديد للتمويل المناخي ذي حد أدنى قدره 100 بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة سنويا وبحلول عام 2024، وترحب بالقرار القاضي بأن يكون الهدف الكمي الجماعي الجديد متماشياً مع المقرر 14/م أ ت-1 الصادر عن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس[30] وأن يأخذ في الاعتبار احتياجات البلدان النامية وأولوياتها، وترحب أيضاً بإنشاء برنامج عمل مخصص لهذا الغرض؛

15 - ***توصي*** بإرساء عملية تقنية في ظل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ يتسنى من خلالها إجراء تقييم مستقل وموضوعي للتقدم الذي تحرزه البلدان المتقدمة النمو في الوفاء بالالتزام المتعلق بتعبئة مبلغ 100 بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة من التمويل المناخي سنوياً حتى عام 2025؛

16 - ***تلاحظ بقلق*** أن المخصصات الحالية لتمويل التكيف مع تغيّر المناخ لا تزال غير كافية لمواجهة تفاقم آثار تغير المناخ في البلدان الأطراف النامية، وتحث البلدان الأطراف المتقدمة النمو على أن تزيد على وجه الاستعجال وبصورة كبيرة مخصصاتها للتمويل المناخي ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات من أجل التكيف حتى تتسنى تلبية احتياجات البلدان الأطراف النامية في إطار مجهود عالمي، وترحب بالتعهدات التي قدمتها في الآونة الأخيرة عدة بلدان أطراف متقدمة النمو بزيادة مخصصاتها لتمويل دعم التكيف مع تغير المناخ في البلدان الأطراف النامية استجابة لاحتياجاتها المتزايدة، بما في ذلك المساهمات المقدمة إلى صندوق التكيف وصندوق أقل البلدان نموا، التي تمثل تقدما كبيرا مقارنة بالجهود السابقة، وتحث البلدانَ الأطرافَ المتقدمة النمو على أن تزيد بحلول عام 2025 تمويلها الجماعي المقدم إلى البلدان الأطراف النامية من أجل التكيف مع المناخ إلى ما لا يقل عن ضعف مستوياته في عام 2019، في سياق توفير موارد مالية معزَّزة لتحقيق توازن بين أنشطة التخفيف والتكيّف، وتؤكد أن ثمة حاجة ملحّة إلى تكثيف الإجراءات والدعم، بما في ذلك التمويل وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا، لتعزيز القدرة على التكيف وزيادة القدرة على الصمود والحد من الضعف حيال تغير المناخ وفقا لأفضل المعارف العلمية المتاحة، مع مراعاة أولويات واحتياجات البلدان الأطراف النامية؛

17 - ***تهنئ*** البلدان البالغ عددها 147 التي قبلت تعديل الدوحة على بروتوكول كيوتو[31] وكذلك منظمة التكامل الاقتصادي الإقليمية التي قبلت التعديل المذكور، وترحب بدخول التعديل حيز النفاذ في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وهو التاريخ الذي انتهت فيه فترة الالتزام الثانية لبروتوكول كيوتو،

(30) انظر FCCC/PA/CMA/2018/3/Add.2.

(31) انظر FCCC/KP/CMP/2012/13/Add.1.

وتحث بشدة البلدان التي قبلت التعديلَ على تنفيذ التزاماتها لما قبل عام 2020 إلى أقصى حد وفي أقرب وقت ممكن؛

18 - ***تدرك*** أهمية تفادي الخسائر والأضرار المرتبطة بالتأثيرات الضارة لتغير المناخ وتقليصها إلى أدنى حد والتصدي لها لجميع البلدان، بما في ذلك الظواهر الجوية البالغة الشدة والظواهر البطيئة الحدوث، ودور التنمية المستدامة في خفض مخاطر التعرض للخسائر والأضرار، وتتطلع في هذا الصدد إلى نتائج استعراض آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ، في سياق المقررات ذات الصلة التي اتخذها مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وفي سياق المادة 8 من اتفاق باريس؛

19 - ***ترحب*** بانعقاد الدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، برئاسة حكومة مصر، في شرم الشيخ في الفترة من 6 إلى 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، وباعتماد نتائجها من قِبل الأطراف، بما في ذلك... [*بانتظار نتائج الدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف*]...، وتتطلع إلى تنفيذها التام والعاجل؛

20 - ***تتطلع*** إلى قيام حكومة الإمارات العربية المتحدة باستضافة الدورة الثامنة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، في عام 2023؛

21 - ***تنوه*** بالعمل المضطلع به في إطار شراكة مراكش للعمل المناخي العالمي[32]، وتشجع الجهات صاحبة المصلحة التي ليست أطرافا على تكثيف جهودها للتصدي لتغير المناخ والتعامل معه؛

22 - ***تحث*** الدول الأعضاء على أن تقوم، آخذة في اعتبارها أن النساء والفتيات كثيرا ما يتضررن من تغير المناخ على نحو غير متكافئ نظرا لعدم المساواة بين الجنسين واعتمادَ العديد من النساء على الموارد الطبيعية في كسب معيشتهن، بتشجيع إدماج منظور جنساني في السياسات البيئية والسياسات المتعلقة بتغير المناخ، وتعزيز آليات مشاركة المرأة مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة في صنع القرار على جميع المستويات بشأن القضايا البيئية وتوفير الموارد الكافية لهذه المشاركة، وتؤكد ضرورة التصدي للتحديات التي يطرحها تغير المناخ والتي تؤثر، بصفة خاصة، على النساء والفتيات، وتهيب بالبلدان أن تعضد تنفيذ برنامج عمل ليما المعزّز بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله الجنسانية اللذين اعتمدهما مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في دورته الخامسة والعشرين[33]؛

23 - ***تلاحظ*** الأعمال الجارية التي يضطلع بها منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية التابع لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والمنشأ من أجل تبادل الخبرات وأفضل الممارسات

(32) انظر FCCC/CP/2016/10/Add.1.

(33) انظر FCCC/CP/2019/13/Add.1، المقرر 3/م أ-25، المرفق.

فيما يتعلق بجهود التخفيف والتكيف بشكل شامل متكامل، وما ينطوي عليه من إمكانات، وتشير إلى المقرر 2/م أ-23 لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بشـــأن غرض المنتدى ووظائفه[34] والمقرر 16/م أ-26 لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية الصادر بشأن تمديد ولاية الفريق العامل التيسيري لمنبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية[35]؛

24 - ***تشير*** إلى خطة العمل الرامية إلى إدماج ممارسات التنمية المستدامة في إدارة العمليات والمرافق على نطاق الأمانة العامة، التي قدمها الأمين العام[36] وأُقرت في قرارها 219/72؛

25 - ***تقرر*** أن تدرج في جدول الأمم المتحدة للمؤتمرات والاجتماعات لسنتي 2023 و 2024 دورات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية وهيئاته الفرعية المزمع عقدها في عامي 2023 و 2024؛

26 - ***تدعو*** أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشـــأن تغير المناخ إلى أن تقدم، عن طريق الأمين العام، تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين عن أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والســـبعين البند الفرعي المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة" في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة".

---

(34) انظر FCCC/CP/2017/11/Add.1.

(35) انظر FCCC/CP/2021/12/Add.2، المقرر 16/م أ-26.

(36) A/72/82.